

جريمة التخلّف عن الخدمة العسكرية في التشريع العسكري العراقي والمقارن The Offense of Evading Military Service in Iraqi and Comparative Military Legislation

علي عدنان الفيل

المدعي العام العسكري، مكتب بريد جامعة الموصل، صندوق بريد ١١١٠٧، المجموعة الثقافية- الساحل الايسر، الموصل، العراق.

تاريخ التسليم: (٢٠٠٢/١/٩)، تاريخ القبول: (٢٠٠٢/٥/٥)

ملخص

ان الخدمة العسكرية (خدمة العلم) واجب مقدس ودليل المواطنة الصالحة، لذا فان خرق الفرد لهذا الالتزام يعد خروجاً على اسمى وانبل التزام مفروض عليه.

ان خطورة جريمة التخلّف تتبع من اهمية الخدمة العسكرية ذاتها لما يمثله الجيش من مكانة عالية وثقل لدى معظم الدول، ولهذا وجدنا ان الشريعة الاسلامية اعتبرت فعل التخلّف جريمة وافردت له عقوبة نفسية (معنوية) من نوع خاص لما للجهاد من اهمية وفرض عين على كل مسلم، وقبل الشريعة الاسلامية وجدنا ان شريعة حمورابي قد جرمت هذا الفعل وعاقت عليه على الرغم من ان جريمة التخلّف من الجرائم الاختصاصية (العسكرية) وليست من الجرائم العادية.

جاء اختيارنا على دراسة هذا النوع من الجرائم، نظراً لقلّة ما كتب عن التشريع العسكري اجمالاً من جهة، ومن جهة اخرى لالقاء الضوء على موقف التشريعات العسكرية العربية لكل من الاردن ومصر وسوريا ولبنان عند تنظيمها لجريمة التخلّف، ولهذا تم وضع الدراسة في اطار التشريع العسكري العراقي والمقارن.

تم اجراء الدراسة في ثلاثة مباحث، حيث تم تخصيص المبحث الاول لبيان ماهية جريمة التخلّف، بتعريفها وبيان طبيعتها القانونية وانواعها، اما المبحث الثاني فقد أفردناه لاركان جريمة التخلّف وهي سن التكليف والركن المادي والتبليغ وانتهاء المهلة والقصد الجنائي وفي المبحث الثالث وضحنا الجزاء المفروض على جريمة التخلّف حسب نوعها. واختتمنا الدراسة بخاتمة اوردنا فيها جملة من النتائج نسأل الله عز وجل ان نكون قد وفقنا في التوصل اليها والله ولي التوفيق.

Abstract

The Military service (military conscription) is a holy duty and a sign of good citizenship. Therefore, violation of this commitment is a breach of the most noble obligation.